

# تحرك عاجل

## الإفراج عن صحافيين عُمانيين، وتحديد موعد الجلسة القادمة لنظر القضية

في 10 أكتوبر/تشرين الأول 2016، أُفِرَجَ عن إبراهيم المعمري، رئيس تحرير صحيفة "الزمن"، ويوسف الحاج، نائب رئيس التحرير، وذلك بعد أن قررت محكمة الاستئناف في مسقط تخفيض كفالتهم المالية. وقد تقرر انعقاد الجلسة القادمة لنظر قضيتهم في 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2016.

في 10 أكتوبر/تشرين الأول 2016، أُفِرَجَ عن إبراهيم المعمري ويوسف الحاج، بكفالة مالية، وذلك بعد أن قررت محكمة الاستئناف بمسقط تخفيض كفالتهم المالية من 50 ألف ريال عماني (حوالي 130 ألف دولار أمريكي) إلى ألفي ريال عماني (حوالي 5200 دولار أمريكي). وكان زميلهما زاهر العبري، المُتَّهَم في القضية ذاتها، قد أُفِرَجَ عنه في 22 أغسطس/آب 2016، بكفالة مالية قدرها ألف ريال عماني (حوالي 2600 دولار أمريكي). وقد حددت محكمة الاستئناف يوم 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 موعداً لجلسة الاستماع إلى المرافعة الأخيرة في قضيتهم.

ففي 28 يوليو/تموز 2016، قبضت السلطات على إبراهيم المعمري، بعد أن نشر مقالاً، في 26 يوليو/تموز 2016، يتهم فيه رئيس المحكمة العليا في عُمان، ورئيس المجلس الأعلى للقضاء، بالتدخل في نتائج بعض أحكام المحاكم لصالح مسؤولين ذوي نفوذ. كما قُبِضَ على زاهر العبري في 3 أغسطس/آب 2016، بعد أن علّق على احتجاز إبراهيم المعمري عبر موقع "تويتر". أما يوسف الحاج فقد قُبِضَ عليه في 9 أغسطس/آب 2016، بعد أن نشر سلسلة مقالات، استندت إلى مقابلات حصرية أُجريت مع نائب رئيس المحكمة العليا في عُمان، وأكد فيها ما أُثير من مزاعم الفساد في المقال الأول الذي نشره إبراهيم المعمري.

وفي 26 سبتمبر/أيلول 2016، حكمت المحكمة الابتدائية في العاصمة مسقط على إبراهيم المعمري ويوسف الحاج بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبغرامة مالية، بعد إدانتهم بتهمة "النيل من هيبة الدولة ومكانتها" وبتهم أخرى، وذلك بموجب قانون الجرائم الإلكترونية، وقانون المطبوعات والنشر، المعمول بهما في سلطنة عُمان. كما حكمت المحكمة على زاهر العبري بالسجن لمدة سنة واحدة لإدانتته بتهمة "إساءة استخدام شبكة المعلومات"، فيما يتصل بتغريدة نشرها على موقع "تويتر"، عقب القبض على إبراهيم المعمري. وأيدت المحكمة أمراً أصدرته الحكومة بإغلاق صحيفة "الزمن" بصورة نهائية.



يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- مطالبة السلطات العمانية بأن تلغي فوراً أحكام الإدانة الصادرة ضد إبراهيم المعمري ويوسف الحاج وزاهر العبري، حيث إن الصحفيين الثلاثة يُعاقبون بسبب ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير، وإذا أُدينوا أو احتُجزوا مجدداً فسوف يُعتبرون من سجناء الرأي؛
- حثّ السلطات على احترام الحق في حرية التعبير وحمايته، بما ينطوي عليه ذلك من إلغاء أو تعديل جميع القوانين التي تُجرّم هذا الحق.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 إلى كل من:

وزير العدل

معالي الشيخ عبدالملك الخليبي

وزارة العدل

صندوق بريد: 354

روي، الرمز البريدي 112

مسقط، سلطنة عُمان

تويتر: @moj\_gov

وزير الداخلية

معالي السيد حمود بن فيصل بن سعيد آل بوسعيد

وزارة الداخلية

صندوق بريد: 127

روي، الرمز البريدي 112

مسقط، سلطنة عُمان

وتُرسَل نسخ من المناشدات إلى:

رئيس اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان

سعادة الدكتور عيسى بن سعيد سليمان الكيومي

يُرجى استيفاء الاستمارة على الموقع الإلكتروني:

[http://www.ohrc.om/website\\_complaintsadden.php?language=en](http://www.ohrc.om/website_complaintsadden.php?language=en)

مسقط، سلطنة عمان

رقم الفاكس: +968 24 2189 06

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل رقم: UA 206/16. لمزيد من المعلومات، انظر:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde20/4900/2016/en/>

# تحرك عاجل

## الإفراج عن صحافيين عُمانيين، وتحديد موعد الجلسة القادمة لنظر القضية

### معلومات إضافية

في سبتمبر/أيلول 2011، أصدرت محكمة ابتدائية حكماً بالسجن لمدة شهرين على إبراهيم المعمرى، وأمرت بإيقاف صحيفة "الزمن" لمدة شهر واحد، وذلك بعد أن نشرت الصحيفة، في مايو/أيار 2011، مقابلةً مع أحد موظفي وزارة العدل، اتهم فيها وزير العدل بالتزوير المهني. وفي يناير/كانون الثاني 2012، أيدت محكمة الاستئناف الحكم، ولكنه لم يُنفَّذ حيث نشرت الصحيفة اعتذاراً رسمياً قبل استئناف الحكم.

وفي 28 يوليو/تموز 2016، استدعى جهاز الأمن الداخلي العُماني إبراهيم المعمرى ثم أُلقي القبض عليه. وصرح أحد أعضاء مكتب الادعاء العام بأنه يواجه عدة تهم بموجب المادتين 25 و 29 من قانون المطبوعات والنشر الصادر عام 2016، ويمكن أن يُعاقب عليها بالسجن لمدة قد تصل إلى عامين، بالإضافة إلى غرامة مالية. كما يواجه تهمة النيل من هيبة الدولة ومكانتها، بموجب المادة 135 من قانون العقوبات العُماني، وتهمة نشر مواد من شأنها الإخلال بالنظام العام، بموجب المادة 19 من قانون الجرائم الإلكترونية.

وقد عانى يوسف الحاج أثناء احتجازه من ضيق في التنفس، وأصيب بنوبات ربو متكررة، كما إنه مصاب بانزلاق غضروفي في ظهره، مما يسبب له ألماً شديداً. وقد أُضرب عن الطعام لبضعة أيام، احتجاجاً على عدم كفاية الرعاية الطبية التي يحتاجها. واحتُجز يوسف الحاج، وبسبب سوء حالته الصحية، في مستشفى شرطة عُمان السلطانية بمسقط، في الفترة من 20 إلى 25 سبتمبر/أيلول 2016، ثم أُعيد بعد ذلك إلى السجن.

ويُذكر أن حكومة سلطنة عُمان قد رفضت، في مارس/آذار 2016، توصياتٍ دعت إلى ضمان الحق في حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع، ومن بينها توصية دعت إلى دعم منظمات المجتمع المدني، وذلك في أعقاب إجراء "الاستعراض الدوري الشامل" في الأمم المتحدة، وهو استعراض لسجل كل دولة في مجال حقوق الإنسان. وقد اكتفت عُمان بقبول جزئي لتوصياتٍ بشأن مراجعة القانون الحالي الذي لا يوفر الحماية للحق في حرية التعبير وحرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات.

الأسماء: زاهر العَبري، ويوسف الحاج، وإبراهيم المعمري  
النوع: ذكور

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 206/16 رقم الوثيقة: MDE 20/4976/2016 عُمان التاريخ: 12 أكتوبر/تشرين الأول  
2016